انما هي افراد وامثلة كل من الائمة قال ما رجح عنده قالوا ومن المراتب العلية ما جعلوه بعد ما قيل
فيه اصح الاسانيد ما اتفق الشيخان على تخريجه بالنسبة الى ما انفرد به احدهما وما انفرد به البخاري
بالنسبة الى ما انفرد به مسلم لاتفاق العلماء بعدهما على تلقي كتابيهما بالقبول واختلاف
بعضهم في ان ايهما ارجح فما اتفقا عليه ارجح من هذه الحيثية مما لم يتفقا عليه وقد صرح
الجمهور بتقديم البخاري في الصحة ولم يوجد عن احد التصريح بنقيضه ولا يقال ان الاختلاف
في ان ايهما ارجح تصريح بالنقيض لانا نقول كانهم لم يصرحوا به وانما اخذ من اطلاقاتهم وما يفهم
من كلامهم ولم يكن منهم تصريح بذلك واما ما نقل عن ابي علي النيسابوري انه قال ما تحت اديم
السماء اصح من كتاب مسلم فلم يصرح بانه اصح من صحيح البخاري لانه انما نفى وجود كتاب اصح
من كتاب مسلم اذ المنفي انما هو ما تقتضيه صيغة افعل من زيادة صحة في كتاب شارك كتاب
مسلم في الصحة يمتاز بتلك الزيادة عليه ولم ينف المساواة هذا تاويل الحافظ لكلام ابي علي قلت
ولا يخفى بعد تسليمه انه آل معنى كلام ابي علي الى ان كتاب البخاري ومسلم سواء في انه ليس تحت
اديم السماء اصح منهما وليس هذا محل النزاع ولا هو المطلوب بل المطلوب ان كتاب البخاري
اصح من كتاب مسلم قال البقاعي انه قد حقق السعد التفتازاني بهذا البحث في شرح المقاصد بما
حاصله ان هذه الصيغة تستعمل على مقتضى اصل اللغة فتنتفي الزيادة فقط وتارة على مقتضى
ما اشتهر من العرف فتنتفي المساواة فمثل قوله صلى الله عليه وسلم ما طلعت ولا غربت على
احد بعد النبيين افضل من ابي بكر رضي الله تعالى عنه ذكره المحب الطبري في مناقب العشرة
عن الدارقطني والمخلص الذهبي من حديث ابي الدرداء وان كان ظاهره نفي افضلية
الغير لكنه انما سيق لافضلية المذكور والسر في ذلك ان الغالب من حال كل اثنين هو التفاضل
دون التساوي فاذا نفي افضلية احدهما ثبت افضلية الآخر وبمثل هذا ينحل الاشكال
المشهور على قوله صلى الله عليه وسلم فيما رواه مسلم وغيره واللفظ له من حديث ابي هريرة انه
صلى الله عليه وسلم قال من قال حين يصبح وحين يمسي سبحان الله وبحمده مائة مرة لم يات

احد

احد يوم القيمة بافضل مما جاء به الا احد قال مثل ذلك او زاد عليه لانه في معنى ان من قال ذلك فقد اتى
بافضل مما جاء به كل احد الا احدا قال مثل ذلك او زاد فالاستثناء بظاهره من النفي وبالتحقيق من الاثبات
ونظير ذلك الحديث الذي رواه البزار من رواية جابر الجعفي عن ابي المنذر الجهني قال قلت يا نبي الله
علمني افضل الكلام قال يا ابا المنذر قل لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت بيده الخير وهو
على كل شيء قدير مائة مرة فانك يومئذ افضل الناس عملا الا من قال مثل ما قلت انتهى قال الحافظ فالصفات
التي تدور عليها الصحة في كتاب البخاري اتم منها في كتاب مسلم واسد وشرطه فيها اقوى واشد اما رجحانه
من حيث الاتصال فلاشتراطه ان يكون الراوي قد ثبت له لقاء من روى عنه ولو مرة واكتفى مسلم بمطلق المعاصرة
واما رجحانه من حيث العدالة والضبط فلان الرجال الذين تكلم فيهم من رجال مسلم اكثر عددا من الرجال الذين
تكلم فيهم من رجال البخاري مع ان البخاري لم يكثر من اخراج حديثهم بل غالبهم من شيوخه الذين اخذ عنهم
ومارس حديثهم بخلاف مسلم في الامرين واما رجحانه من حيث عدم الشذوذ والاعلال فلان ما انتقد على
البخاري من الاحاديث اقل عددا مما انتقد على مسلم هذا مع اتفاق العلماء ان البخاري كان اجل من مسلم
في العلوم واعرف بصناعة الحديث منه وان مسلما تلميذه وخريجه ولم يزل يستفيد منه ويتبع آثاره حتى
لقد كان يقول الدارقطني لولا البخاري لما راح مسلم ولا جاء انتهى وقد بينا في شرح التنقيح ما في كلام الحافظ
ونشرحناه مفصلا فهذه الوجوه التي بها قدم صحيح البخاري ثم بعده مسلم لمشاركته للبخاري في تلقي العلماء كتابه بالقبول
ايضا الا ما علل قالوا ثم يقدم ما وافق شرطهما قال الحافظ لان المراد به اي بشرطهما رواتهما مع باقي شروط الصحيح
ورواتهما قد حصل الاتفاق على القول بتعديلهم بطريق اللزوم فهم مقدمون على غيرهم في رواياتهم وهذا اصل
لا يخرج عنه الا بدليل فان كان الخبر على شرطهما معا كان دون ما اخرجه مسلم او مثله كذا قال قيل عليه الذي يقتضيه
النظر انه اذا كان على شرطهما وليس له علة مقدم على ما اخرجه البخاري ايضا وحده لانه لما كان على شرطهما معا
صار كالمتفق عليه عندهما وهو مقدم على ما انفرد به واحد منهما الا انه قال البقاعي انما تاخر ما هو على شرطهما عما اخرجه
احدهما لان الذي اخرجه احدهما تلقته الامة بالقبول بخلاف ما كان على شرطهما ولم يخرجاه واعلم ان الحافظ
جزم بان معنى ان شرط الشيخين رواتهما وقد اختلف ائمة الحديث في شرطهما لانهما لم يذكرا شرطهما قال النووي

قال الملا علي القاري في شرح المشكاة واجيب عن الاعتراض المشهور بان الاستثناء منقطع او كلمة او بمعنى الواو وقال الطيبي اي يكون ما جاء به افضل من كل ما جاء به غيره الا من قال مثله او زاد عليه قيل الاستثناء منقطع والتقدير لم يات احد بافضل مما جاء به لكن رجل قال مثل ما قاله فانه ياتي بمساويه فلا يستقيم ان يكون متصلا الا على تاويل نحو وبلدة ليس بها انيس وقيل تقديره لم يات احد بمثل ما جاء به او بافضل مما جاء به الا احد الخ انتهى

Copyright © King Saud University